

يدي تطيش في الصفة فقال لي يا غلام يتم الله وكل بمينك  
وكل مما يليك قوله تطيش بكسر الطاء وبعد ما مشناه تحت  
سائكة أي تحرك وتمتد إلى نواحي الصفة ولا تقتصر على  
موضع واحد والصفة دون القصعة وهو ما ينبغ حنة  
والقصعة تسع عشرة كذا قاله الكشاف فيما حكاه الموهبي  
وغیره عنه وقيل الصفة كالقصعة وجمعها صحاف  
وفي هذا الحديث بيان ثلاث سنن من سنن الأكل وهي  
التسمية والأكل باليمين وقد سبق بيانها والثالثة الأكل  
بما يليه لأن كل من موضع يده ما حبه سبعة عشر وتلك مرفوعة  
فقد يتقدره ما حبه لاسيما في الأضراق وشبهها وهذا  
في الزيد والأضراق وشبهها فإن كان تمرا أو جاسا فقد  
نقلوا الإباحة اختلاف الأيدي في التطق ونحوه والذي ينبغي  
نعيم النبي خلا للنهي على عموم حتى ثبت دليل محض والله  
أعلم **قوله** محمد بن عمرو بن حنبل هو بفتح الحاء المثلثة  
وأسكان اللام بينهما والله أعلم **قوله** نهى رسول الله صلى الله  
عليه وسلم عن اختناك الإسمية قال في الرواية الأخرى  
واختناكها أن تقلت رأسها ثم يشرب منه الاختناك بجاء  
معجمة ثم ثمانية فوق ثم ثون ثم الف ثم مثلثة وقد فسره  
في الحديث وأصل هذه الكلمة التكسر والانطواء منه رمي  
الرجل المشبه بالنس في طبعه وكلامه وحركته مختنا  
وأنفقوا على أن النهي في اختناكها نهى تنزيه لا تحريم ثم  
قيل سببه أن لا يؤمن أن يكون في السما ما يؤذيه فيدخل  
في جوفه ولا يدري وقيل لأنه بقدره على غيره وقيل  
لأنه ينسئه أو لأنه مستقدر وقد روى البيهقي عن كبة  
بنت ثابت وهي اخت حسان بن ثابت رضي الله عنه وعنهما

قالت

قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فشرب من  
فربة معلقة فأباحت لي فيها فقطعته قال البيهقي هذا  
حديث حسن صحيح وقطعها لعم القربة فعمله لوجهين  
أحدهما أن تصون موضعها بما به فخر رسول الله صلى الله عليه  
وسلم عن أن يستدل أو منه كل أحد والثاني أن تحفظه للبرك  
به والاستشفاء والله أعلم فهذا الحديث يدل على أن النهي  
ليس للتحريم والله أعلم **باب** **في الشرب**  
فأما فيه حديث فتاة عن أنس رضي الله عنه أن النبي  
صلى الله عليه وسلم زجر عن الشرب قائما وفي رواية نهى  
عن الشرب قائما قال فتاة قلنا فالأكل قال اشربوا حيث  
وفي رواية عن فتاة عن أبي عيسى السواري عن أبي سعيد  
المخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم زجر عن الشرب  
قائما وفي رواية عنهم نهى عن الشرب قائما وفي رواية عن عمر  
ابن حزم قال أخبرني أبو عطفان المري أنه سمع أبا هريرة يقول  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينسرين أحدكم قائما  
فمن نسى فليستق وعن ابن عباس رضي الله عنهما سقيت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم من زمزم فشرب وهو قائم  
وفي الرواية الأخرى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب  
من زمزم وهو قائم وفي صحيح البخاري أن عليا رضي الله عنه  
شرب قائما وقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل  
كما رأيتوني فعلت أعلم أن هذه الأحاديث اشكل معناها  
على بعض العلماء قال فيها أقوال بالإطالة وزاد حتى تجاسر  
ورأى أن يصنع بعضها وأدعى فيها دعاوي بأطالة  
لآخر من لنا في ذكرها ولا وجه للإشاعة إلا بأطيل والغلطات  
في تفسير السنن بل نذكر الصواب ونشير إلى التحذير من